

خطوات إجراءات الانتقال إلى الجامعة أو مقر البعثة للمبتعث خارجياً:

- الحصول على قبول من الجامعة المراد الانتقال إليها بشرط أن تكون من ضمن الجامعات الموصى والمُعترف بها من قبل وزارة التعليم والغير موقوفة، ولمعرفة ذلك الدخول والاطلاع على تقييم التخصص بالجامعة المقبول بها بموقع وزارة التعليم (<https://ru.moe.gov.sa/Search>).
- يتقدم المبتعث/المبتعثة برفع طلب (الانتقال إلى جامعة أو مقر البعثة) على موقع سفير يوضح فيه مبررات طلبه قبل بمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، يوضح فيه أسباب طلبه مرفق معه أصل القبول الجديد من الجامعة التي يريد الانتقال إليها وتقرير دراسي حديث من المشرف الدراسي على المبتعث/المبتعثة بالجامعة.
- تتم دراسة طلب المبتعث/المبتعثة (الانتقال إلى جامعة أو مقر البعثة) من المشرف لدراسي في الملحقية مع رأي الملحق الثقافي في طلب المبتعث/المبتعثة.
- يتم إرسال طلب المبتعث/المبتعثة (الانتقال إلى جامعة أو مقر البعثة) وجميع المرفقات على نظام سفير إلى الإدارة العامة للبعثات والاستقطاب والتعاون الدولي.
- يحال طلب المبتعث/المبتعثة (الانتقال إلى جامعة أو مقر البعثة) بكامل مرفقاته إلى الكلية التابع لها المعيد/المحاضر.
- يعرض طلب المبتعث/المبتعثة (الانتقال إلى جامعة أو مقر البعثة) على مجلسي القسم والكلية من أجل إبداء الرأي بالموافقة على طلب المبتعث/المبتعثة من عدمها.
- إرسال طلب المبتعث/المبتعثة (الانتقال إلى جامعة أو مقر البعثة) إلى وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي بخطاب من عميد/عميدة الكلية مرفق به كامل المعاملة (موافقة مجلسي القسم والكلية مع إحالة اعتماد محضر مجلس الكلية) وكامل المرفقات لعرض طلب المبتعث/المبتعثة (الانتقال إلى جامعة أو مقر البعثة) على اللجنة الدائمة للابتعاث والتدريب.
- يتم إعداد محضر لجنة الابتعاث والتدريب ويرفع لمدير الجامعة لاعتماده.
- يصدر قرار (الانتقال إلى جامعة أو مقر البعثة) من مجلس الجامعة.
- يصدر قرار تنفيذي من وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي.
- يتم الرد على طلب المبتعث/المبتعثة على نظام سفير بالقرار.